

COPYRIGHT

This microfiche is supplied by the British Library, Oriental
and India Office Collections and is for private study or
research only. The material is subject to copyright and may
not be reproduced without the written permission of:-

The British Library
96 Euston Road
London NW1 2DB
United Kingdom

الحقوق محفوظة

قسم المكتبة البريطانية
قسم المجموعات الشرقية والمكتبة الهندية
هذا الميكروفيلم من أجل قاعدة الدراسات الخامسة والأربعين
جميع الحقوق بما يخص هذه المادة محفوظة ويحظر استخراج
نسخ منها بدون موافقة المكتبة البريطانية خطيرًا.

BL MANUSCRIPT NUMBER: OR. SL

TITLE: AHKĀM AL-KUSSĀ

AUTHOR: AL-ISMĀ'ILĪ, YŪSUF AL-INTAKHĀT

CACD AL-HASO IRĀQ CARS

AL-QĀDĪN

DATE: AM 746 | 1345 AD

SPECIFICATIONS: 257 FOLIOS

SIZE: 26 x 17.5 cm.

BL CATALOGUING

REFERENCE: OCAC 1593





النحوة الاولى مراجعتها العام الفاضي عبد العزى
الشيلى رحمه الله تعالى

هذا اولى العدة التي ادى الى الاصح والصلحي ورحم الله العاذ
ان الى سبب شئلي ما في السجع خير الله والسرع علاوة على كل ما
هي تدل على الاختلاف في الحكم الاول في المقام المقصود
اسعى الى التوصل الى وحدة في المقاديم والتوصيات
لاريف لابن حماد في الامر الذي لا ينفع في المقام
الاصح وصراط المطهى حذف المقامات التي ينفع
فيها حذفها معاً لصورة الاراء وصراط المطهى
في المقامات التي ينفع فيها حذفها معاً لصورة الاراء
في المقامات التي ينفع فيها حذفها معاً لصورة الاراء
الله يحيى ما سمع طلاقاً اعمى على الامر
الله يحيى ما سمع طلاقاً اعمى على الامر
الله يحيى ما سمع طلاقاً اعمى على الامر
والصلوة على كل من ادى

حَمَلَهُ الرَّجُلُ الْكَبِيرُ وَصَلَّى اللَّهُ عَلَى مُحَمَّدٍ بَنَانَ الْمَوْجِهِ وَقَالَ
أَخْرَجَ فِي الْفَقِهِ الْمُحْلِكِ الْفَاضِلُ الرَّاهِيدُ أَبُو مُحَمَّدٍ عَدَيْدُ الْمَقْرَبِ زَعْدَهُ الْمَهْنَى زَعْدَهُ اللَّهِ
الْأَرْدَى لِعَيْنِهِ أَفَهُ فَلَمَّا كَانَ أَمْرُهُ رَسَالَةُ الْعَالَمِينَ وَالصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ عَلَى مُحَمَّدٍ حَاتَّمَ
السَّنَنَ وَلَيَامَ الْمَرْسَلَاتِ عَلَى جَمِيعِ عَبَادَاتِهِ الصَّالِحةِ أَمَّا بَعْدُ فَذَكَرَ اللَّهُ وَالْمَكَّةُ
فَإِنْ جَمِعَتْ فِي هَذَا الْكِتَابِ مُعْدَدُ فَإِنْ جَدَّ شَوْلَ أَنْ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي دِيَارِ الْمُسْلِمِ
وَأَحْكَمَهُ وَكَلَّهُ وَحْرَامَهُ وَفِي صَرْوَتِهِ مِنَ الْمُرْبَطَاتِ وَالرَّهْبَيْتِ فِي ذِكْرِ التَّوَابِ وَالْعَاصِبِ
بِالْأَخْرَجِ فَالثَّالِثُ بِالْلَّادِثِ وَالرَّوَافِدِ بِالْجَكْكَمِ وَالْمَلْعِظِ فَهُوَ مِنَ الْأَدْعَةِ وَالْأَدَكِ وَ
وَجَلَّهُ الْعَنْ وَالْأَشْرَاطِ وَاحَادَتِهِ فِي عَيَانٍ أَخْرَجَ مُبَلِّغُ الْمُسْبِرِ مَا كَذَبَ حَاقِظَ الْعَلَمِ
الْكَثِيرُ وَالْعَالِمُ بِالْجَكْكَمِ الْكَبِيرُ وَالْكَلْكَ الْكَبِيرُ وَسَلَطَتْهُمْ مِنْ كَلَّتِ الْأَمْمَةِ الْمُتَهَوِّنَ وَالْمُطَهَّنَ
الْأَسَاسُ سُنْنَةُ الدُّنْيَا وَسُنْنَةُ النَّاسِ إِنَّ عَمَّا يَعْمَلُهُ مَا لَكُنْ أَنْتَ فِي نَافِي الْأَصْحَاحِ
وَأَنْ عَمَّا يَعْمَلُهُ مَهْنَى لِيَعْتَدِي الْمُعْصِيُونَ الْحَارِقُ وَأَنْمَاكَنَّ سَلَمَنَ الْجَمَاجُ الشَّرِيكُ السَّابُورُ
وَأَبُو قَدَّرِ دَلَمِينَ الْأَنْجَى الْخَسَائِيِّ وَأَنْجَبَنَ الْعَنْ حَمَدَنَ قُبَصَ السَّافِيِّ وَأَنْجَبَنَ فَلَدَهُ
بَنْ عَنْشَى فِي شَوَّرَةِ الْبَرْوَدِيِّ وَأَسْعَتَنَى لَكَ أَحَادِيثَ مِنْ كَنْتَنَ أَخْرَى ذَكَرَهَا مَنْ كَذَبَ لِأَخْدَرَ
مِنْهَا أَوْ ذَكَرَهَا أَوْ أَسْعَى وَزَرَدَهَا لَكَ أَحَادِيثَ الْمَعْلُجِ حَمَاجَنَ لَكَ أَوْ كَهْنَهَنَ مِنْ كَنْتَنَ
بَكَرَنَ أَنْ شَيْبَهُ أَوْ دَلَرَنَ أَنْ شَيْبَهُ أَوْ رَوَكَيَّهُنَّ عَنْ الْجَمَاجِ أَوْ نَلَانَ وَإِذَا ذَكَرَهَا لِجَدَسَتَهُ لِلْجَلَسَ
أَوْ لَعَنَهُ عَنْ تَحَابِتِمُ أَوْ لَعَنَهُ عَنْ دَلَانَ أَوْ لَعَنَهُ سَاجِتَهُ أَوْ سَاجِيَا أَخْرَى مَاءِ
هُنْ دَلَكَ لِسَلَمَمَ لِدَفِنِ الْكَتَبِ الْمَنِيِّ فَكَلَّكَ أَوْ لَحَنِي اسْتِهِنَهُ وَرَسَامَ عَلَيْهِ دَلَمَ فِي طَلَقِ كَنْتَنَ
وَأَدَمَاتَ وَفِي رَوَابِيِّ اخْرَى أَوْ طَرِيِّ لَحَرَ وَلَأَدَدِ الْمَنَاحِيَّ فَانَّهُ مِنْ هَذِهِ الْكَتَبِ مِنْ
ذَكَرِ الْمَدِحِيَّ عَنِ الْفَقِيْهِ عَلَيْهِ وَسَلَمَ وَإِذَا ذَكَرَهَا لِجَدَسَتَهُ سَلَمَ أَوْ لَسَوَاهَتِمُ أَوْ لَسَوَاهَتِمُ
كَنَادَكَهَا أَوْ لَسَوَاهَتِلَانَ كَهَا كَهَا وَكَلَتْ نَلَانَ كَهَا وَكَهَا لِمَ إِذَا سَاجِتَهُ وَلَا الْمَنِيِّ كَهَا
وَسَلَمَ فَانَّهُ عَنِهِنَّ كَهَنَتَهُ عَنِ الْمَنِيِّ كَهَا وَسَلَمَ وَانَّ كَهَنَتَهُ إِذَا مَدِحَهُ عَنِ حَاجَهُ أَخْرَى كَهَا
الْمَسَاحُ وَذَكَرَهُ الْفَقِيْهُ عَلَيْهِ وَسَلَمَ وَرَمَلَدَكَرَتَهُ الْمَدِحِيَّ وَفَطَرَهُ حَاجَهُ مِنْ لَوْلَانَ وَسَلَمَ
إِذَا الْمَوْسَلَيِّ عَلَيْهِ وَسَلَمَ وَكَهَنَهُ عَنِ الْفَقِيْهِ عَلَيْهِ وَسَلَمَ وَانَّ كَهَنَتَهُ كَهَنَتَهُ

الساج وذكره ~~التي~~ على قوله وسلم وإن كثاث الرأي ما يحيى كالليل والنهار
 محتلاً ذكره عليه وينبئ طلاقه سمعت ما يعنق من النظر والاجتناب ~~ذلك~~
 لرجسيه طلاق كان سكونه دليلاً على سمه هذه أقاها أعلم ولم افتر عن الخراج المحبته
 المتصلة ~~ذلك~~ وإنما اجرحه منه لشيء لا يتعلّق به ~~ذلك~~ عينه سلوكه ~~ذلك~~ عينه
 المحاجة ~~ذلك~~ والبلاغة ~~ذلك~~ التسليم ~~ذلك~~ انتهى ~~ذلك~~ أو استغل ~~ذلك~~ وبغير منه ~~ذلك~~ الحديث المثله
 ورد من طلاقه وذريته وذرتها وشة ومنف ~~ذلك~~ ما يورث من طلاقه ~~ذلك~~ فذكره ~~ذلك~~
 منها ما يحسن ~~ذلك~~ وأحسن ~~ذلك~~ بما ينفع ~~ذلك~~ ما يضر طلاقه ولو ارتكب ذلك لم ينفع طلاقه
 ولا ينفع ~~ذلك~~ سلوكه ~~ذلك~~ لشيء لا يتعلّق به ~~ذلك~~ أساي ~~ذلك~~ الكبار والغافل
~~ذلك~~ العزف والاشتغال ~~ذلك~~ إما الحب ~~ذلك~~ زنك ~~ذلك~~ إنني ~~ذلك~~ تمني ~~ذلك~~ الخراج
 حدث ~~ذلك~~ لا يكفي من ~~ذلك~~ أن يحسن على ~~ذلك~~ سير ~~ذلك~~ الظاهر ~~ذلك~~ فلن كثيرون ~~ذلك~~
 لن ولد ~~ذلك~~ كلما يكتب ~~ذلك~~ في الخراج ~~ذلك~~ الغسل ~~ذلك~~ منع ~~ذلك~~ شيخ ~~ذلك~~ العتم ~~ذلك~~ بطيء ~~ذلك~~
 ومن ~~ذلك~~ يحسن ~~ذلك~~ ووعي ~~ذلك~~ الحدف ~~ذلك~~ حسناً ~~ذلك~~ وفلا ~~ذلك~~ من ~~ذلك~~ الحجر ~~ذلك~~ لا يكفي ~~ذلك~~
 ذلك في سعي ~~ذلك~~ الواضح ~~ذلك~~ وأهم ~~ذلك~~ ما ذكر ~~ذلك~~ العيش ~~ذلك~~ ما لا يحيى ~~ذلك~~ حكم الراء ~~ذلك~~
 العمل ~~ذلك~~ إلى ~~ذلك~~ الحسنة ~~ذلك~~ والبراءة ~~ذلك~~ أو إلى ~~ذلك~~ الهم ~~ذلك~~ بغير عاسته ~~ذلك~~ مثل ~~ذلك~~ التساح ~~ذلك~~ للأصال ~~ذلك~~ والبراءة
 يحيى ~~ذلك~~ الراء ~~ذلك~~ والاختلاف ~~ذلك~~ الكبير ~~ذلك~~ في ~~ذلك~~ الأسناد ~~ذلك~~ ليس ~~ذلك~~ أن ~~ذلك~~ من ~~ذلك~~ الأخلاق ~~ذلك~~ ولكن
 الارتباط ~~ذلك~~ اتساع ~~ذلك~~ سمعت ~~ذلك~~ يوم إذا ~~ذلك~~ الذي يحيى ~~ذلك~~ أماماً ~~ذلك~~ لا يوقف ~~ذلك~~ عينه ~~ذلك~~ أحرى ~~ذلك~~ عليه أن ~~ذلك~~ أكل ~~ذلك~~ الذي
 سمعت ~~ذلك~~ شهادة ~~ذلك~~ وسعف ~~ذلك~~ الراء ~~ذلك~~ على ~~ذلك~~ عيده ~~ذلك~~ الخراج ~~ذلك~~ وسعف ~~ذلك~~ الراء ~~ذلك~~ تكون العجل ~~ذلك~~ الافتخار ~~ذلك~~ بقول ~~ذلك~~ الراء ~~ذلك~~
 رقط ~~ذلك~~ الحفظ ~~ذلك~~ وكيف ~~ذلك~~ الحال ~~ذلك~~ وإن ~~ذلك~~ كان ~~ذلك~~ ساج ~~ذلك~~ حدثه
 إلى ~~ذلك~~ النظر ~~ذلك~~ فيه ~~ذلك~~ تكون ~~ذلك~~ لاص ~~ذلك~~ بمحضه ~~ذلك~~ لحرث ~~ذلك~~ مما يقطع العدالة ~~ذلك~~ أو ~~ذلك~~ منها ~~ذلك~~ أو ~~ذلك~~ كما ~~ذلك~~ الراء ~~ذلك~~
 وعده ~~ذلك~~ بعده ~~ذلك~~ ما ~~ذلك~~ على ~~ذلك~~ التسه ~~ذلك~~ وضياب ~~ذلك~~ كلامه ~~ذلك~~ وقد ~~ذلك~~ تكون ~~ذلك~~ داعية ~~ذلك~~ إلى ~~ذلك~~ سمعته ~~ذلك~~
~~ذلك~~ فذكره ~~ذلك~~ سمعته ~~ذلك~~ وسئل ~~ذلك~~ يركب ~~ذلك~~ الله ~~ذلك~~ وبناته ~~ذلك~~ لعنة ~~ذلك~~ سمعهم ~~ذلك~~ غير ~~ذلك~~ الكلام ~~ذلك~~ فلم ~~ذلك~~ يسمع ~~ذلك~~ الخبر ~~ذلك~~ وما
 أدر ~~ذلك~~ في ~~ذلك~~ سمعته ~~ذلك~~ الاتم ~~ذلك~~ الاتم ~~ذلك~~ في ~~ذلك~~ الراء ~~ذلك~~ ملعا ~~ذلك~~ دهون ~~ذلك~~ في ~~ذلك~~ موضع ~~ذلك~~ ودر ~~ذلك~~ الاتم ~~ذلك~~
~~ذلك~~ دهون ~~ذلك~~ في ~~ذلك~~ موضع آخر ~~ذلك~~ وحوادث ~~ذلك~~ من ~~ذلك~~ كلها ~~ذلك~~ ونها ~~ذلك~~ در ~~ذلك~~ الاتم ~~ذلك~~

اَخْرَجَهُ فِي بَعْضِ الْوَاصِفَةِ وَذَمَّا فِلَتْ لَا يَسْعُحُ هَذَا مِنْ قِلْ اِشْادَهُ اَكْلَالًا عَلَى شَهَرِهِ اَخْدُثَ فِي
الْمُضْعَفِ وَأَمَّا اَعْبَلُ مِنَ الْحَدِيثِ مَلَكَانْ فِيهِ اَمْرٌ اَوْ هِنْسًا اوْ تَعْلُقٌ بِحُكْمِ رَأْيِ اَمَامَاتِهِنَّ دَلَّتْ
فِي هَذَا فِي بَعْضِهَا سَبْحٌ وَلَسْنٌ مُشْنَى عَنْ تَسْقُعٍ عَلَى تَرْكَهُ دَسَّ اَذْرَى وَلَسْنٌ فِيهَا اِيْصَامٌ مِنْ هَذَا الْتَّعْلِمِ
الْاَفَاضِلُ وَلَعْلَهُ مَارِلَاءُ مَوْلَى فَلَكَانَ فِي اَجْمَعٍ اَبُو اَمْشِمِ الرِّبْرُوفِيِّ تَرْجِمَهُ اَفْدَهُ مَارِلَاءُ جَرَى مِنْ تَعْبُكَهُ
وَعَسْكَرَ عَنْ نَصْكَهُ وَمَا فَادَتْ كَيْمَاهَا عَصَدَتْ وَمَا عَادَيْهِ الْوَى حَسْوَدَ عَلَتْ فِي هَذَا الدَّرْجَةِ

لَهُ

فَاقُولُ وَاللَّهُ اَنْ اَطْلُحُهُ اِيمَانَهُ وَطَرِيقَهُ بِمُشَنَّهُ وَتَسْخَاهُ وَازْنَ اَلْسُنْ رَحْمَهُ اَللَّهُ
اَخْدُ الْاَحَادِثَ عَنْهَا وَسِنْهَا وَجَسِيْهَا وَسِعْهَا فَلَيْخَرْجَهُ اَحْمَلَتْهُ وَلَمْ سَكَلْمَ فِي هَذِهِ مِنْ عَلَلِهَا
اَذْقَى اِلْسِنَهُ اَنْتَادِرَ اَقْلِيلٌ وَعَدَرَ اَحَادِثَ فِي الْاَحْكَامِ لِمُحَرَّرِهِ اَذْلَمَ عَنْ
فِي اَذْقَى اِلْسِنِ اَجْرِحَهُ حَدِشَهَا وَانْ كَيْمَاهَا اَحَادِثَ مُغْتَلَهُ فِي اَخْرِجَهُ اَسْمَاهَا فِي اَوْلَمِ
وَمَلَكَ الْاَحَادِثِ اِلَى تَسْرِكَنَ قَدْ اَحْرَجَتْ مِنْهَا مَا شَرَأَهُ عَزْرُوْجَلْ بَيْ وَمَا كَانَ مِنْهَا اَفْدَهُ عَلَهُ فَدَهَ
دَهَنَهَا اَعْلَهَ — فِي سَابِيرِ ما فِي اَذْقَى اَذْقَى مِنَ الْحَدِيثِ مِنْ لِمَسْنَا عَسْلَلَ مِمَا اَخْرَجَهُ مِنْهَا اَلْاَنَ
كَوْنُ الْعِلْمِ مِمَا اَلَّا تَوْفِيَ الْحَدِيثُ لِمُصْعَفِهَا وَفَلَهُ اَعْلَمُ بِهَا وَاَصْنَافِ اِنْ اَلْفَسْمُ عَمَدَ اِلَى اَخْدُ
فَاَخْرَجَهُ مِنْ كَيْتَبَتْ دَنْ وَرَجَمَ عَلَهُ بِاسْمِهِ عَدَلَهُ وَلَمْ يَمْلِهِ اَلْفَلَاطِ اَنْحَادًا وَلَمْ سُوْلَفْ طَ
مَنْ هَوْرَلَامْ اَعْتَدَهُ بَهْ وَعَلِمَ بِاَحْمَيِّ اَخَدِتْ اَوَاحِدَهُنَّ كَيْتَكَنَ اَلْاَخْلَافِ فِي لِفْظِ
اوْمَعِي اوْرَادَهُ اوْتَعْصَانَ وَلَمْ يَمْلِهِ هُوسَيْهَا مِنْ دَلَكَ اَذْقَى اَذْقَى اَذْقَى اَذْقَى اَذْقَى اَذْقَى اَذْقَى
الْمَاهِهِ اوْ فِي اَكْلَهُ اوْهَمَاهَا دَانُ مِنْ دَلَكَ تُولَسِنَ الْاَخْلَافِ فِي لِفْظِهِ عَسْلَلَجَهُ فِي اَخَدِتْ
اَذَادَهُ اَنْ عَيْ مِسْفَعَ اَلْأَوْلَى اَنْ يُسْبِبَ كَلْهَامَ اَلِي فَلَهُ وَعَسْدَهُ كَلْهَنْطَهُ اِلَى اَسْلَطُونَهُ وَامَّا
ما كَانَ فِي اَخَدِتْ مِنْ اَحْلَافِ مَعْنَى اوْرَادَهُ اوْتَعْصَانَ فَالْمَهْسَاجَهُ اِلَى نَسْرَهُ دَلَكَ وَمَكْسَهُ
وَهَدَهُ سَهَهُ وَجَلْصَهُ حَتَّى يَعْرَفَ صَاحِبَهُ اَحْكَمَ اَرْأَيِهِ وَالْعَيْ اَحْمَلَتْ وَامَانَهُمْ زَحَهُ اَنْسَهَيِ
عَلَى اَلْحَدِيثِ الْوَاحِدِ مَا يَرْجِمُ عَلَيْهِ مِنْ كَيْتَبَتْ لَعْنَهُهُ اَلْوَاحِدَهُ وَإِخْرَاجَهُ اَسْلَشَهُ اَذْعَدَهُ
اَمَّا اَلْحَدِيثُ فَاَخْرَجَهُ مِنْ كَيْتَبَتْ وَاحِدَهُ وَلَبْغِيَهُ وَاحِدَهُ وَهَذَكَتْ ذَكْرَتْ الزِّيَادَهُ مِنْ
كَسَ وَاحِدَهُ وَلَعْطَهُ وَاحِدَهُ لِعَرْفَ صَاحِبِهِ اَلْمُطَهُ وَتَهَمَرَ صَاحِبِهِ اَلْمُضَفَ وَسَعْنَشَهُ اَخَدِتْ
اَلْهَجَجَلَهُ وَادَهُ اَخَدِتْ اَكْتَاهِمْ طَرَانَ وَاحِدِهِ مَحَسِيجَهُ وَلَمْ عَجَوْهُ مَا عَارَضَهُ فَامِهُ

الْمُسْقَانُ

وَلَكَنُ

الْحَدِيثُ

وَفِي الْعَصْلِ وَلِذَمِ بِهَا كَانَ حُكْمُ الْعَدْلِ وَلِذَمِ بِهَا كَانَ حُكْمُ الْجُنْدِ إِذَا جَاءَ مِنْ طَرْكِهِ وَإِذَا كَانَ
الْقُرْبَ لِلْأَكْدَتِ أَمْسِلُهَا الْأَطْبَتِ إِذَا حَادَتِ الْكَبِيرَا مَا حَادَتِهِ مِنْ بَيْنِ كَدِّهِ وَعَنْهُ مِنْ عَلَى
رَوَابِيهِ وَإِذَا دَكَرَ حَادَتِ فِي مَوَاضِعِ دِينِهِ وَجِئَتِهِ فِي دِرَاقِ زَعْدِهِ وَتَهْزِيغِهِ فِي النَّاسِ
لَا يَجِدُهُ عَزِيزِهِ وَلَا يَرْفَعُهُ فِي أَعْظَمِهِ عَنْ دَرْجَتِهِ وَإِذَا رَأَيَ الْجَنَّةَ قَوْلَجِ حُكْمِهِ
بِحُكْمِ الْوَاحِدِ فَإِنْ كَانَ حَسْبًا حُكْمَ الْجَنَّةِ وَإِنْ كَانَ سَيِّدًا حُكْمَ النَّفَّةِ
لَا يَرْجِعُ لَا يُطِيبُ الْأَبْطَالُ الْأَصْلِ وَكَانَ الْوَانِي إِذَا رَأَيَ الْجَنَّةَ حُكْمَ الْأَحَادِ الْأَ
إِنْ حَوْلَ الْأَخْتِيَاعِ عَلَى عَمَلِ تَوَافُقِ حَدَّسَاتِ الْمُتَلَامِيَّاتِ حَلَمَ الْحَمْرَوْمَوْا الْعَصْلَ الَّذِي
نَرَجَعَ إِلَيْهِ وَلَمْ يَنْطِلْ حَمْدَنَةَ إِلَى عَلَمِ الْجَنَّةِ وَلَا يَنْعَفُ الْأَذَوِيَّ وَلَا لَرَدَهُ وَلِمَ سَهَّدَ
بِالْعَصَمِ مِنَ الْكِتَابِ الْجَنِّيِّ أَوَالْعَشْمِ وَجَهَ الْفَهْدَ حَتَّى شَهَا الْأَدَابُ الْأَمَانَ إِيْ عَمَدَهُ
مُحَمَّدُ الْأَنْصَارِيُّ وَأَبُو الْأَخْنَنِ شَلَمُ الْأَجْجَاجِ رَجَمَهُ اَمَةُ عَلَيْهِمَا وَسَارَهُ حَالَمُ لَعْنَهُ
وَلَا يَشَهِرُهُمَا وَإِنْ كَانَ مِنْهُمَا مُحَمَّدُ الْجَنِّيُّ مَا لَمْ يَخْرُجْ ٣١
الْكَلَامُ فِيهِ وَالسَّيِّدُ عَلَيْهِ وَالصَّدِيقُ لَهُ وَالْأَخْتِيَاعُ فِي قَارِبَهُ فِي الْأَمَانِ يَرْتَبِرُ فِي طَلَقِهِ وَيَحْكُطُ
وَعَشَوْا مَعَ إِنْ حَادَتِ الْكَبِيرَا بَرَقَ مَكْلُومُ شَلَمُ صَاحِبِهِ اِبْرَاهِيمَ حَمَّاجِهِ
وَإِنْ كَانَ ذَلِكَ الْأَعْتِرَاضُ لِأَكْبَابِهِ عَنْ تَسْمِيَّهِمَا الْجَنِّيِّينَ فَنَعَمْ أَنْ حَضَرَ الْكَلَامُ ٣
مِنَ الْأَنْطَادِتِ صَيْفِ وَلَشَطَطِ لَأَصْفَى اللَّهِ وَلَا يَعْرِجُ عَلَيْهِ وَقَدْ حَرَّتِهِ فِي هَذَا الْكِتَابِ
أَحَادِثُ مُكْلِمَهُ مِنْ كَيْتِ قَرَدَهَا فِي كَيْتِ أَشْهَرِهِ مِنْ الْأَكْدَتِ الَّذِي حَرَّ حَمَّادَهُ مِنْهُهُ عَلَى دُورِهِ
فِي ذَلِكَ الْكِتَابِ الْدَّيْ كَجَرَ حَمَّادَهُ مِنْهُهُ فَهَبَتْ عَلَى كَوْنَهَا فِي كَيْكَ الْكِتَابِ اللَّهُ مُؤَرِّدَهُ
فَسَأَتْ ذَكَرَ لِرَيَادَهُ فِي أَجْدَهُ أَوْ كَالَّهُ وَخَسَنَ مِسَاهِهِ أَوْ لَفَقَ سَهْلَهُ فِي لَكَ أَجْدَهُ
عَلَى عَنِّهِ وَمَذَا مَا صَلَّهُ نَسِيلَهُ فِي بَلَى الْكَلِيلِ وَفَدَ كَوْنَ حَدَثَتْ مَائِنَادِ حَمَّرَ وَلَهُ اسْنَادٌ
أَخْرَى زَلَّ مِنْهُ فِي الصَّحَّهِ لَكَنَّهُ حَوْلَ سَطَ الْإِسْنَادِ إِلَى ذَلِكَ الْأَجْدَهِ لَمَّا
فِيهِ مِنِ الْبَيَانِ وَحَسِنَ الْمَيَانِ ذَلِكَ الْعَنْقِيُّ وَأَحَدُ وَأَقْوَمُ صَحَّهِ فِي ذَلِكَ الْأَجْدَهِ أَوْ بَلَوْنَ
حَدَثَتْ بِعَصَمِهِ أَوْ طَاهَتْ الْأَيَانِ مِنْ كَيْكَ الْمَيَانِ حَوْلَ فَانِهِ وَإِنْ كَانَ مَعْنَادًا أَكْبَهُ لَأَنْ مَعْنَهُ
مَا يَبُوَهُ وَيُدَمَّتْ عَلَيْهِ وَهَذَا الْقَوْعِيُّ الْمَعْدِرِيُّ فِي هَذَا الْجَمِيعِ فَلِلَّهِ حَلَتْ هَذَا الْأَدَاءُ

كما قدم و

خبتصر الاستناد للبيهقي في حفظه ويعرف بأوله ويشرف باذنه الأحاديث سبعة ذكرت شذتها
او بعضه ليس الروى المكتوم فيه لامة زيناها الراوي لا يُعرف حتى ذكر عن من ورد
ومن روئي عنه وربما يحيى ذلك لم ثنا السندي وربما يكون مما يقدم ذكره الكلام عليه مختص
موضع آخر او غير ذلك وربما ذكر من الاستناد فحلا مشهور ابدا وربما ذكر علية
ويعرف به على كتاب مسلم في الصحيح عولت ومنه اذكر ما نقلته والى اسعار حل اغاث

ومنه تارك وسائل اسأل ولطافت أن يجعل ذاته خالصاً لوجهه معروفاً الله مولانا الذي وان عجز
عن العمل به لا يخذل عاليه وان يشترط طريق الخاتمة وسبيل الهدى وان يزف ماطرس الحجامة
وذكره الوفاء بوجبة لارب غيبة وهو المسخان وعلم الكفان ولا حول ولا قوى الا بالله

باب في الامان مسلم عن حمزة بن عبد الرحمن قال اول من قال في الصدقة

بالبعض معدداً اصحابه فما يذهب اليه محمد بن عبد الرحمن التميمي حاصن او معاصريه
عيلها لولها احمد من اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم فما انا به عمما ينزل هولا في الصدر
توقف لتأخذ اللهم من يحيى من الخطاب داخل المصحف والسمة ما اوصي حاصن اخذها عن عيسى
والاحسان عن شمائله مطهثه شافعي تسلك الكلام الى عيلها اخذها الرحمن امه قد طرق
قلبت ناس تهزون القرآن ويعقدون العلم وذكر من شمامتهم وانهم يزعمون ان لا ور وان

الامراض ضلالاً دليلاً فما ياخذهم ان ترى منهم وانهم برا وفني والذى يخلفه
عند امه من عمر لوان لاخذهم مثل اخذ دمهم ما يعطيه ما قبل امه منه حسبي ومن العذر

هم على حمزة في غير الخطاب قال بما يحيى عن عبد رسول الله صلى الله عليه وسلم ذات يوم اد

طاع على ابي ابي طالب شد بدبابس السائب شده ببسود الشعر لامرئ عليه اسر السفير ولا يعبر به

مسيرته من احادي حسبي الى المني على الله عليه وسلم فاستلم ركبته الى ركبته ووضع حسبي
على فتح ذرعه وقال يا ناجي احضرني عن الاسلام فمال رسول الله صلى الله عليه وسلم الاسلام ان شاهد

ان لا الله الا الله وان محمد رسول الله وصم الاسلام ووقف البركاه وقصوم رضوان وبح الشفاعة
ان استطعته اللهم نسألا ما صدق ما ثناه لمسائله وتصدقه قال يا حبيب في عي الامان قال

ان تومن بالله وملائكة ونسمة وذليله واليوم الآخر وتومن بالقدر حسبي وشأن ما قال صدقته

قال فاحسأ عن الإحسان قال إن عبده الله كاتب تراه وإن لم يكن راه فابه راك قال فاحسأ
عن الساعده قال ما المسؤول عنها يا عالم من الناس يدل على جبرى عن قبورها قال إن المسؤول دينها
وإن سرى لبعض العراه العراه قال ربت الناس ولو في الناس قال إن طلبو ملائكتهم قال
إن شاء أحدى من الناس طلب ورشولها عالم قال فاجبرى على حملها وكم عجز عن مصروف
معنون ومحظون ذكر هذه الحدث أو مصدر الصالى من طلاق عن العزى اى رواد
عن علقيه من مرضه عن شفافه من برهنه من بحبيه تجسر قال فيه فاسراع بالسلام قال فاصبح
الصلاه وفعلى الركبه الحدث قال الصالى على رواية الإسلام وما فعله عليه بعد الفطمه ارجعه
وتحراج من الصحاف قال وهو لا ارجعيه له رد على حضرت وعبي العزى وشقه مشهور في الحجه
معبدة أنا كان صاحب رأي لم يحد اى من رضى عنه من المسؤول بما عالم من
السائل وسائلت عن استسلام أذارات الرايه ملوكها فلذلك من مشرطها وأذارات
الحسنه العراه الكافيه النعم الحكم ملوك الأرض فدان من أشليلها وأذارات رعاياهم
ستطاولون في الناس فلذلك من مشرطها في حسن من العصبة لا يعلمها إلا الله ثم حملها الله
عنه علم الساعده وبذلك العيب وتعلم ماني لازحام وما بدري نضر ما ذار كست عدد او ما ذرك
بعن اى ارض يموت إلى آخر السنون ثم ما مانزل بعده رسول الله صلى الله عليه وسلم رفع على
بالمسن ولم يجده فحال رسول الله صلى الله عليه وسلم فسئلوا ادلم سلوا
ومن طلاق جبرى عن اى من رضى عنه وفقطم السلام الكافيه وتوعدى المؤذن بالعقوبه
وعن زعبيه ايس ذلك ان وفدي عبد العاشل ثوابه على الله عليه وسلم من المذهب
او من القوم فالوارسنه قال من حماي القوم او الموقف غير حماي الدمام والصالة
ما يشوك الله اناسك من يخصه بغيره وان يهنا ويدك هذا الحرج حفظها مصروفانا
لامست طبيع ان اسكت الا في الشهرين ايجام فربما يجيئ يصل بحبره في راتبه على ايجده قال
عاصم لهم باربع وها هي عن اربعه قال امرهم بالامان اقدر وحده وقال هل اترون ما الامان
الله وحده قالوا الله ورسوله اعلم قال ثم ياده ان لا اله الا الله وان محمد رسول الله واتهم الله
واسأ الدليل وصوم رمضان وان تؤذ راحمها من المعنم ونهياهم عن الدوا واحسنه والمرفق المنذر

صلوات الله عليه
صلوات الله عليه